

شرح أحاديث كتاب المحرر في الحديث / 34 الشيخ عبدالعزيز

الطريفي

عبدالعزيز الطريفي

ابراهيم وعلى عبد الله ابن عمر - 00:00:00

صلى الله عليه وسلم سنة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن الله أحكم في التحية لله والصلة والطيبات. السلام عليكم
ايهما النبي ورحمة الله وبركاته اشهد ان لا اله الا الله واهد ان محمدا عبده ورسوله ثم ليتخير من الدعاء اعجبه - 00:00:50
ويدعوا متفقا عليه واللفظ في البخاري. الحمد لله وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله ومن تبعه إلى يوم الدين. كلاما
هو اشهر رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:40

ثبت استناده على الانجيل من جهة اللغة العربية صلى الله عليه وسلم. وإنما ذكره الله - ١٠:٥٢

ونما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحابه بالصلوة والسلام عليه من غير لفظ على الله وعلى رسوله عليه الصلاة والسلام.
وذلك ان السلام يتقبل تحيه وهو التحيات تعظيم وقيل من طول البقاء من الحياة - 00:03:10

فيتوصل تعظيمها لله سبحانه وتعالى والصلاحة تتفرغ الدعاء. يقول الله جل وعلا في كتاب عظيم يا أيها الذين يقول الله جل وعلا ان الله وملائكته يصلون على النبي. يا أيها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما - 00:03:50

امر الله بالايمان بان يصلوا على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم. ويسلموا تسليما اخبر عنه وملائكته يصلون على النبي صلى الله عليه وسلم. اما هؤلاء الناس فما يصلى ويسلم - 00:04:20

وأنما قالت الملائكة على نبينا صلى الله عليه وسلم قالوا ان السلام والملائكة ليسوا بمامورين بشريعة وإنما لا يعبدون الله اذ امرهم والرزق يقوى الله قد امر به الثقلين من البر والعنف. والرجل الثالث قال ان الصلاة يتفضل - 00:04:40

وتحية ولا يكون هذا الا فمن بلقاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عابد للعبادة الذي امر بها عن ربه سبحانه وتعالى. والملائكة ليسوا بمعانيكم ذلك والله فالتهيبة هي الصلوات الخمس وقيل اعم من ذلك اي ان - 00:05:20

الدعاء ومعلوم ان تكون لعبادة يصيبيها الانسان. الله سبحانه وتعالى او في قلبك من الاعتقاد فانها تسمى دعاء ولذلك الدعاء والاجابة
ودعاء وكذا التـ بتعلـة الله جـ وعلـا من صـلاة وصـياما وصلـاة ونسـك - 00:06:00

هو دعاء العبادة باعتبار انها الدعاء عبادة قد صلح مأمون بتركها تبارك وتعالى. ولذلك يقول الله سبحانه وتعالى النبي عليه الصلاة والسلام الدعاء ولذلك والصلوات اى، العبادة بانواعها اقواها، الله سبحانه وتعالى، خالصة - 00:06:30

تتغفل اخلاصاً وتُوحِّدَا لله سبحانه وتعالى فهن تشهد في صلاته وظيفة اقراءه لربوبية العبودية وحده لا شريك له. التوحيد الثالثة.
واهـ الله حـاـ وعلـاـ بـسـتـحـقـهاـ وـاماـ الصـلـهـاتـ الطـبـاتـ الصـلـهـاتـ حـاـ وـالـلـهـ حـاـ وـعـلـاـ - 00:07:20

اما التشهد او هي التحيات لله واذا اصيبت المراد هناك التشهد الاخير للفقهاء. فهذه هي واجبة ام لا ولذلك كما شهر اما اضافة الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:08:10

الى تحيات للعلماء في هذه المكاتب ثلاثة واطراف القول الاول وابي يوسف وسفيان الثوري على ان الصلاة ليست بواجبة وانما من ادا

كنت في حق المصلي ومن ترك لا شيء هذا وهذا الصحيح - 00:09:20

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتاه في صلاته وذهب الامام لما شرعت على ان من ترك الصلاة متعمداً صلاته القول الثالث
ورواية على ان من ترك الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام في التشهد متعمداً - 00:10:00

وقد استهدف البخاري فقال في المسند والسنن ان رسول الله وتشهد وهذا هو الباب. حجة بقوله الصلاة قال ورمي عن ابي رحمه الله
انه قال رغم ان الامام الشافعي قد قال - 00:11:00

قال لا اعلم دليلاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدل على وجوب الصلاة على النبي عليه الصلاة والصواب ان الصلاة على رسول
الله صلى الله عليه وسلم التحيات اولاً ان النبي عليه الصلاة والسلام لم يعلمه - 00:12:00

المفيد في صلاته. عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وقد روي الامر بوجوب الصلاة عن غير واحد. روي عنه لا عهد بن مسعود
انه لا يرى وجوب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:12:30

عقب التحيات وهذا قوله قال ثم شاء او يدعو بما شاء بعدها او بعد ان يستعيد من الاربع كما جاء في حديث مسلم الله اذ جاء
من النار عبادة القبر - 00:13:20

وذهب الى وجوب المحاسبة كما امر الحجة جاء وله ايضاً قال النبي صلى الله عليه وسلم السلام على الله بعباده والسلام النبي
صلى الله عليه وسلم لا تكون السلام على الله وان الله هو السلام - 00:14:20

الكلام الاصل فيه انه تحية ظهرها فيها وقيل ان الصلاة التحرية المراد به الامانة من السلام والامانة وقيل انهم المراد به انه من اسماء
الله عز وجل فلا يليق بصرف بعده لله سبحانه وتعالى. فان الله جل وعلا هو السلام - 00:16:00

وهو اسم من اسماء الله جل وعلا وكذلك في السنة. ايضاً بل السلام بين الله جل وعلا عن عباده. والسلام من اجتهاده على بعضهم قال
فالسلام عليك ايها النبي ورحمة الله - 00:16:50

فالسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. اليوم الاول ان يقال الثالثة على الذي ورحمة الله الأفضل الأول السلام على النبي قد
ثبت عن ابن مسعود وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تبني فتوى - 00:17:20

اليه السلام عليك ايها النبي وهذا يكون في حياته لا يكون بعد الممات. فقال والصحيح في هذا ان يقع ما ثبت عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم السلام عليك ايها المسلم - 00:18:00

لم وفي غيرها ولم يعلمه رسول الله تبارك وتعالى كذلك ايضاً انه لم يثبت لغير الصحابة واكثروا خلاف ذلك. فدل على مشروعية نزول
هذا النهر. وعدم ملاوية وعندما ثبت عن الامام مسعود وقال - 00:18:30

وقول اجتهد منها وهو مخالف لمعانيه عن الصحابة وصح عن رسوله وما ثبت عن رسول الله وعن سعيد بن جبريل وعن سعيد
بن جبير وعن انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:19:20

التحية لله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وشهاد ان لا اله الا الله وشهاد ان محمد رسول الله. رواه مسلم التعبير الصلاة والتاكيد
على ذلك. وفيه دليل ايضاً على مشروعية العناية بالعلم والفقر والاخوان - 00:20:00

السنة كالعناية بالمراد. فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمهم التشهد قبل ان يعلموا سورة من القرآن وذلك دليل على وجوب
انتشار بل على وصيته في الصلاة وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حث في تعليمه. فدل على - 00:20:40

وبالتشهد ما حتى بعد ذلك قال انه قد ثبت اسناده وذلك ربما واذا والستة ان يكثر في تشهد ويأتي في الاحاديث مغایرة لأن ذلك كل
ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وانما قيل في اشهر - 00:21:10

لانه هو الذي عليه عمل الصحابة. واكثر التابعين ثبت عن عبدالله من روایة اکثر من عشرين الصحابة وفيه ثلاثة اشخاص على ان
التشهد في مواطنين والاذكار في موطنها افضل من القرآن وان من قرأ القرآن فقد ابتدأ وان كان ثلث القرآن - 00:22:40

لكنه في هذه المواقف الذكر افضل. والذكر بعد الصلاة يعني انصرف منها افضل من القرآن رضي الله عنه قال كنا نقوم في الصلاة قبل
افرغ علينا قبل ان يفرض التشهد اتكلمنا على المطر - 00:23:30

ال الحديث في كتابه الصحيح قد جاء في سنته في غير الاسلامية وبهذا والبعض من جعل هذا الطاعة البعض دليلا على المؤمنين. وانه من تركه جهلا او لادهم وثانيا انه يجب عليه الحال. اذا كان ذلك في الوقت واذا كان في غير الوقت - 00:24:00
وترك التشهد مجاهدا لا يجب عليه حاجة. واذا ترك ذلك او لاجله لانه وقال عمر رضي الله عنه لا تجوز صلاة الا في التشهد. رواه مسلم
وغيره. الحديث رواه من حديث وقد لعله بعضهم - 00:25:20

وهو حديث صحيح في الكتاب وكان في وجوه الرجل الاول ومثل هذه الطبقة يقل فيها بعض الرجال فبعض النساء وقد ضحى بنا
ومسند. وغيره. كذلك ايضا الجهاد النسا بخلاف الرجال فانهم ولذلك - 00:26:00

الامام وانما قد نصب بان نتارة ومن وجد في التجارة بين النساء هي في الحقيقة منطلقة المجاهيل لانها تكلف الرضاعة. كذلك ايضا
قول دليل على بقية الصلاة وعندما وافقت - 00:27:00

اذا سبعة وعشرين كذلك ايضا ان هذه وهذا كله هذه قراءات كثيرة على قضية وانه لا يتظاهر بالنسبة ومن في طبقتهم اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم من وهذا يدل على انه - 00:28:00

ففي التي تغادر كذلك عبارة ان النساء يقلها صلى الله عليه وسلم ربما ياه وعن فضالة ابن القيم قال تجعل كل ما صلى الله عليه
 وسلم رجلا يدعو في صلاته - 00:29:00

صلي على النبي صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجل هذا - 00:30:10